الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد محمدا
رسول الله ثم تعود اى ترجع بهذه الكلمات
فتقول بالخطاب فيهما وهما فعلان بمعنى الامر
اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله قال الطيبى
اشارة الى الترجيع وهو رفع الصوت بكلمتى الشهادة
بعد الخفض بهما وهو سنة عند الشافعى خلافا لابى
حنيفة يعنى فانه حمل على انه ان كان تعليما فظن ترجيعا
اى قل اشهد ان لا اله الا الله مرتين واشهد ان محمدا
رسول الله مرتين قال بعض علمائنا وحديث ابى محذورة
عند من لا يرى الترجيع وقال على ان ابا محذورة لم يرفع
صوته بتلك الكلمات التى هى علم الاعلان ومنار التوحيد
فامره ان يرجع فيمد بها صوته حتى على الصلوة حتى
اسمع فعل بمعنى الامر وفتحت ياؤه لسكون ما قبلها حتى
على الصلوة قال الطيبى اى هلموا اليها اقبلوا عليها او
تعالوا مسرعين ومن حديث ابن مسعود اذا ذكر الصالحون
فحتفلا لعمرى ابو أيوب وعجل بذكره وهما كلمتان جعلتا
كلمة واحدة اقول لما قيل حتى اى اقبل قيل له على اى شئ
اجيب على الصلوة ذكره نحوه الكشاف فى قوله تعالى
لاى حتى على الفلاح حتى على الفلاح اى الخلاص من كل مكروه
والظفر بكل مراد وقيل الفلاح البقاء اى اسرعوا الى ما
هو سبب لخلاص من العذاب والظفر بالثواب البقاء
فى دار الثواب وهو الصلوة مطلقا او مقيدا بالجماعة الله
اكبر الله اكبر كرره فيما ختم به اقتصارا لا اله الا الله
به اشارة الى التوحيد المحض اختصارا وليوافق الظهر
البدايه اعياء الى انه الاولى والاخر رواه مسلم والاربعة
واحمد قال ميرك اعلم انه فى متن صحيح مسلم عن ابى محذورة
ان نبى الله عليه السلام علمه هذا الاذان الله اكبر الله
اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله

الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا
رسول الله ثم يعود فيقول اى بالغير فيهما اشهد
ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين
حتى على الصلوة مرتين حتى على الفلاح مرتين زاد اسحق
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال النووى فى شرح
مسلم هكذا وقع فى الحديث فى صحيح مسلم فى اكثر الاصول
فى اول الله اكبر مرتين فقط ووقع فى غير مسلم اربع مرات
قال ابن الهمام رواه ابو داود والنسائى التكبير فى اول الاربعا
واسناده صحيح قال القاضى عياض ووقع فى بعض طرق
الفارسى فى صحيح مسلم اربع مرات وبالترجيع قال ابو حنيفة
والشافعى واحمد وجمهور والتثنية قال الملا واحتج بهذا
الحديث وبانه عمل اهل المدينة وهم اعرف بالسنن واحتج
الجمهور بان الزيادة من الثقة مقبولة وبان الترجيع عمل
اهل مكة وهم مجمع المسلمين فى المواسم وغيرها ولم ينكره
احد من الصحابة وغيرهم قال ابن الهمام وروى الطبرانى
فى الاوسط عن ابى محذورة يفعل الذى علم رسول الله عليه السلام
الاذان حرفا حرفا الله اكبر الله اكبر الى اخره ولم يذكر ترجيعا
فتعارضا فتساقطا وبقى حديث ابن عمر وعبد الله بن زيد
سالما من المعارض انتهى وفيه ان عدم ذكره فى حديث لا يقوم
معارضا لان من حفظ حجة على من لم يحفظ والزيادة من الثقة
مقبولة نعم لو صرح بالنفى كان معارضا مع ان المثبت مقدم على
النافى وكانه رحمه الله اراد ان بين النقلين عن ابى محذورة
تعارضا ولذا قال وحديث ابن عمر وابن زيد سالما من المعارضة
والا فهما لا يخلوان من المعارضة ايضا والله اعلم وقال ابن
الملك الترجيع فى الشهادتين سنة عند الشافعى بهذا
الحديث وعند ابى حنيفة ليس بسنة لاتفاق الروايات
على ان لا ترجيع فى اذان بلال وابن ام مكتوم الى ان توفيا
واولنا الحديث بان تعليم عليه السلام ابا محذورة الاذان
كان عقيب اسلام فاعاد عليه السلام كلمة الشهادة و

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)